

التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح

. @ 250 @

هكذا ذكره المصنف هنا أنه لاغناء عن مقابلة الإملاء وتقدم في كلامه في النوع الخامس والعشرين الترخص في الرواية من نسخة غير قابلة بشروط ثلاثة فيحتمل أن يكون كلامه هنا محمولا على ما تقدم هناك ويحتمل أن يفرق بين النسخ من أصل السماع والنسخ من إملاء الشيخ حفظا لأن الحفظ يخون فربما تذكر الشيخ عند المعارضة ما لعله سبق إلى لفظه وا □ أعلم . قوله نجر هو بكسر الجيم على المشور وبه جزم الجوهري فقال نجر الشئ بالكسر ينجز نجزا أى انقصى وفنى انتهى .

وهذا هو الذى قيد عن المصنف فى حاشية علوم الحديث حين قرئ عليه والذى صدر به صاحب المحكم كلامه بالفتح فقال نجر الكلام بالفتح انقطع ونجر الوعد ينجز نجزا حضر قال وقد يقال نجر قال ابن السكيت كأن نجر فنى وكأن نجر قضى حاجته انتهى